

**قاعدة في الاكتفاء بالرسالة
والاستغناء بالنبي ﷺ عن اتباع
ما سواه اتباعاً عاماً**

لشيخ الإسلام ابن تيمية

تحقيقاً ودراسة

د. عبد الكريم بن عيسى الرحيلي

أكاديمي سعودي، أستاذ مشارك في قسم العقيدة بكلية الدعوة
وأصول الدين بالجامعة الإسلامية بالمدينة

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، أما بعد:

فقد وفق الباحث - والله الحمد - في تحقيق هذه الرسالة القيمة لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ؛ والتي عرض فيها الشيخ أدلة الكتاب على طاعة الرسل، وأنهم حجة الله على خلقه، وأنه لا أحد معصوم من الخلق غيرهم، فمن أطاعهم نجى وفاز، ومن عصاهم فقد خسِر وخاب، فوجب على الخلق رد التنازع إليهم، لأنهم معصومون في التبليغ عن الله تعالى .

ثم ختم الشيخ هذه الرسالة بفصل خاص في الخوارج، ذكر فيه أدلة السنة الدائمة لهم، والمحذرة منهم، ومن منهجهم، وأنهم أهل بدعة وضلالة وقياس فاسد؛ نتج منه تكفير المسلمين، واستحلال أموالهم وأعراضهم.

Abstract

A Treatise on the Sufficiency of Scripture and the Adequacy of Unconditionally Following the Prophet as (Opposed to Others, by Ibn Taymiyyah (edited and annotated

Dr. Abdulkarim bin Isa al-Ruhaili

Praise be to Allah, and peace and blessings be upon his honest messenger:

Praise be to Allah for helping the researcher to verify this valuable book of “Ibn Taymiyyah” -Allah rest his soul- In which the author has shown evidences of the Koran to obey the Prophets, and that they are Allah's argument on people, and that no one of people is infallible except them, therefore whoever obeys them survives and wins, and whoever disobeys them loses and suffers, so everyone should refer the dispute to them, because they are infallible in reporting of Allah - the Almighty -. “ibn Taimia” then ended this book by a chapter about the Kharijites, in which he mentioned Sunnah evidences that disparage them, warn against approaching them and their method, and that they are of heresy and misguidance and corrupt logic, it resulted to take Muslims out of Islam, and to legalize taking their monies and outraging their honors.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار^(١)، وبعد:

فإن اتباع النبي ﷺ، ظاهراً وباطناً قد دلت عليه النصوص المتضافرة، منها:

(١) هذه الخطبة معروفة بخطبة الحاجة، تشرع بين يدي كل خطبة: جمعة، أو عيد، أو محاضرة، أو نكاح، أو درس، أو مؤلف، روى مسلم جزءاً منها في (أبواب الجمعة - باب صفة خطبته ﷺ) (١١ / ٣) ح (١٩٦٠)، وابن ماجه في (افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم - باب اجتناب البدع والجدل) (١٧ / ١) ح (٤٥)، وقد صححها الشيخ الألباني وله رسالة مفردة في جمع طرقها وتخريجها والحكم عليها بعنوان: «خطبة الحاجة».

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله، وليس هو على الطريقة المحمدية؛ فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر، حتى يتبع الشرع المحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأحواله»^(١).
وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

ف«هذه الآية الكريمة أصل كبير في التأسى برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله»^(٢).

وجاء في الصحيح من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي». قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ أَبِي؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي»^(٣).

والمعنى: «من أطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة، ومن اتبع هواه وزال عن الصواب، وضل عن الطريق فقد دخل النار... ولهذا أورد الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والسنة»^(٤).

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٣٢).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٦/ ٣٩١).

(٣) رواه البخاري في (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ) (٦/ ٢٦٥٥) ح (٦٨٥١).

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لملا علي قاري (١/ ٢٢٥)، وانظر: عمدة القاري

هذا وقد تعددت تصانيف أئمة السلف في التنبيه على لزوم اتباع الكتاب والسنة، ومن تلك التصانيف النافعة في هذا الباب الرسالة التي كتبها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ وهي الرسالة المسماة بـ:

«قاعدة في الاكتفاء بالرسالة، والاستغناء بالنبي ﷺ عن اتباع ما سواه اتباعاً عاماً».

ونظراً لأهمية هذه الرسالة في بابها ولأنها لم تحقق تحقيقاً علمياً - حسب علمي - فقد آثرت إخراجها محققة.

سائلاً الله جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُعَمَّ نَفْعَهَا إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

خطة البحث:

قسمت العمل في البحث إلى قسمين:

القسم الأول: قسم الدراسة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة المؤلف. وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: مولده ونشأته.

المطلب الثالث: مكانته العلمية

المطلب الرابع: عقيدته.

المطلب الخامس: مشايخه وتلامذته.

المطلب السادس: وفاته.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب. وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: إثبات نسبه إلى المؤلف.

المطلب الثاني: تحقيق عنوان الكتاب.

المطلب الثالث: موضوع الكتاب.

المطلب الرابع: وصف النسخ.

المطلب الخامس: منهج التحقيق.

القسم الثاني: قسم التحقيق.

وذكرت فيه النص محققاً متحريراً قدر الاستطاعة إيضاح النص؛ من ضبطه، وإيضاح الغامض، والمشكل، وتخريج النصوص، والتعريف بما يحتاج لبيان، مؤملاً عموم النفع من هذا الصنيع.

أسأل الله العليّ القدير أن يجعل هذا العمل صالحاً، ولوجهه خالصاً، وأن لا يجعل لأحد فيه شيئاً، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

القسم الأول
قسم الدراسة

المبحث الأول

ترجمة المؤلف

وفيه ستة مطالب:

شيخ الإسلام ابن تيمية كما يقال - علم على رأسه نار - وقد ترجمت له تراجم وافية، ومنها مصنفات خاصة بترجمته^(١)، ولذا سأقصر الكلام في ترجمته على المطالب الآتية:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

هو أبو العباس، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن محمد بن الخضر بن علي بن عبدالله بن تيمية النميري الحراني ثم الدمشقي^(٢).

المطلب الثاني: مولده ونشأته.

ولد يوم الاثنين، عاشر، وقيل: ثاني عشر من ربيع الأول سنة ٦٦١هـ في

(١) ممن أفرد له ترجمة خاصة؛ تلميذه ابن عبد الهادي في كتاب ماتع أسماءه بـ (العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية)، و(الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية)، لتلميذه الحافظ عمر بن علي البزار، و(الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية)، لمرعي بن يوسف الكرمي، ومن المعاصرين ما قام به الشيخ محمد عزيز شمس، وعلي بن محمد العمران، بإشراف د. بكر بن عبدالله أبو زيد، بجمع كل ما يتعلق بترجمة شيخ الإسلام قديماً وحديثاً من بطون الكتب، عنون له (الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون).

(٢) العقود الدرية لابن عبد الهادي ص: (١٨)، الأعلام العلية للبزار ص: (١٤).

حران^(١)، «وبقي بها إلى أن بلغ سبع سنين، ثم انتقل به والده رَحْمَةُ اللَّهِ إِلَى دمشق المحروسة، فنشأ بها»^(٢).

المطلب الثالث: مكانته العلمية.

نشأ شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ فِي دمشق نشأةً صالحةً، حفظ من خلالها القرآن، والمتون العلمية في النحو، والفقه، والحديث وغيرها من العلوم.

قال تلميذه ابن عبد الهادي رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهُ فِي صغره: «سمع مسند الإمام أحمد بن حنبل مرات، وسمع الكتب الستة الكبار والأجزاء، ومن مسموعاته معجم الطبراني الكبير.

وعني بالحديث وقرأ ونسخ، وتعلم الخط والحساب في المكتب، وحفظ القرآن، وأقبل على الفقه، وقرأ العربية على ابن عبد القوي، ثم فهمها، وأخذ يتأمل كتاب سيويه حتى فهم في النحو، وأقبل على التفسير إقبالاً كلياً، حتى حاز فيه قصب السبق، وأحكم أصول الفقه وغير ذلك.

هذا كله وهو بعد ابن بضع عشرة سنة، فانبهر أهل دمشق من فرط ذكائه، وسيلان ذهنه، وقوة حافظته، وسرعة إدراكه»^(٣).

بل «قَالَ أَنْ - يَوْجَدُ - كِتَابٌ مِنْ فَنُونِ الْعِلْمِ إِلَّا وَوَقَفَ عَلَيْهِ، وَكَأَنَّ اللَّهَ قَدْ

(١) العقود الدرية لابن عبد الهادي ص: (١٨)، الأعلام العلية ص: (١٧).

(٢) الأعلام العلية ص: (١٧).

(٣) العقود الدرية ص: (١٩).

خصه بسرعة الحفظ، وإبطاء النسيان، لم يكن يقف على شيء أو يستمع لشيء - غالباً - إلا ويبقى على خاطره، إما بلفظه أو معناه، وكان العلم كأنه قد اختلط بلحمه ودمه وسائره»^(١).

المطلب الرابع: عقيدته.

شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ اهْتَمَوْا بِنَشْرِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ تَدْرِيسًا وَتَعْلِيمًا وَتَأْلِيفًا، وَكَتَبَهُ الدَّالَّةَ عَلَى سُلُوكِهِ عَقِيدَةَ السَّلَفِ كَثِيرَةً، مِنْهَا:

- (١) درء تعارض العقل والنقل.
 - (٢) بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية.
 - (٣) النبوات.
 - (٤) الاستقامة.
 - (٥) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح.
 - (٦) الصفدية.
 - (٧) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية.
 - (٨) العقيدة الواسطية.
 - (٩) الفتوى الحموية الكبرى.
 - (١٠) الرسالة التدمرية.
- ففي هذه الكتب وغيرها؛ عرض عقيدة أهل السنة والجماعة بأدلة

(١) الأعلام العلية ص: (١٩).

الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة، وفيها رد على المخالفين لها، بجميع طوائفهم وعقائدهم ومللهم.

قال عن نفسه رَحِمَهُ اللهُ: «مع أني في عمري إلى ساعتي هذه لم أدع أحداً قط في أصول الدين إلى مذهب حنبلي وغير حنبلي، ولا انتصرت لذلك، ولا أذكره في كلامي، ولا أذكر إلا ما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها»^(١).

وقال البزار رَحِمَهُ اللهُ: «وقد أبان - بحمد الله تعالى - فيما ألف فيها لكل بصير الحق من الباطل، وأعانته بتوفيقه حتى رد عليهم بدعهم وآراءهم، وخدعهم وأهواءهم، مع الدلائل النقلية بالطريقة العقلية، حتى يجيب عن كل شبهة من شبههم بعدة أجوبة جلية واضحة، يعقلها كل ذي عقل صحيح، ويشهد لصحتها كل عاقل رجيح»^(٢).

وقال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: «وعرف أقوال المتكلمين، ورد عليهم، ونبه على خطئهم، وحذر منهم، ونصر السنة بأوضح حجج، وأبهر براهين»^(٣).

المطلب الخامس: مشايخه وتلامذته.

أخذ شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ العلم من علماء أجلاء في عصره؛ حتى قيل إن شيوخه بلغوا أكثر من مائتي شيخ^(٤).

ومن أشهر مشايخه :

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٢٢٩).

(٢) الأعلام العلية ص: (٣٤).

(٣) ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (٤/ ٤٩٧).

(٤) العقود الدرية ص: (١٩).

١. زين الدين أحمد بن عبدالدائم المقدسي، مسند الشام، ومحدثها توفي سنة ٦٦٨هـ.

٢. محمد بن إسماعيل بن عثمان الدمشقي توفي سنة ٦٦٩هـ.

٣. سيف الدين، يحيى بن عبدالرحمن بن نجم الحنبلي، توفي سنة ٦٧٢هـ.

٤. يحيى بن أبي منصور الصيرفي، توفي سنة ٦٧٨هـ.

٥. أبو بكر بن عمر بن يونس المزني الحنفي، توفي سنة ٦٨٠هـ.

٦. المقداد بن أبي القاسم، هبة الله القيسي، توفي سنة ٦٨١هـ.

٧. إسماعيل بن أبي عبدالله العسقلاني، توفي سنة ٦٨٢هـ.

٨. محمد بن عبدالمنعم القواس، توفي سنة ٦٨٢هـ.

ومن أشهر تلامذته:

١. أحمد بن إبراهيم بن عبدالرحمن الواسطي، توفي سنة ٧١١هـ.

٢. محمد بن سعد بن عبدالأحد الدمشقي، توفي سنة ٧٢٣هـ.

٣. محمد بن أحمد بن عبدالهادي المقدسي، توفي سنة ٧٤٤هـ.

٤. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الشافعي، توفي سنة ٧٤٨هـ.

٥. محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، المعروف بابن القيم توفي

سنة ٧٥١هـ.

٦. محمد بن مفلح بن محمد المقدسي، توفي سنة ٧٦٣هـ.

٧. محمد بن عبدالله بن أحمد بن المحب المقدسي، توفي سنة ٧٨٨هـ.

المطلب السادس: وفاته.

توفي شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ ليلة الاثنين لعشرين من ذي القعدة سنة ٧٢٨هـ بقلعة دمشق؛ التي كان محبوساً فيها^(١).

(١) العقود الدرية ص: (٣٨٥)، الأعلام العلية ص: (٨٢).

المبحث الثاني التعريف بالكتاب

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: إثبات نسبته إلى المؤلف:

لا شك في نسبة المخطوط إلى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ، وذلك لعدة قرائن:

١. ما دون في أول المخطوط في النسختين من إثبات اسم القاعدة مقروناً باسم المؤلف، فقد جاء في النسختين ما يثبت ذلك.

أ- نسخة «ص» جاء فيها ما يلي:

«بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين.

قال أبو العباس أحمد بن تيمية رَحِمَهُ اللهُ»^(١).

ب- ونسخة «ن» جاء فيها ما يلي:

«بسم الله الرحمن الرحيم

قال شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية رَحِمَهُ اللهُ»^(٢).

٢. المخطوط من ضمن ما جمعه الشيخ عبدالرحمن بن قاسم رَحِمَهُ اللهُ في

مجموع الفتاوى، وقد قال عن هذا المجموع في مقدمة الفتاوى (١/د) ما نصه:

(١) [١/ب].

(٢) [١/أ].

«ولعظيم النفع بفتاويه والثقة منها، واعتماد مبتغي الصواب عليها فتشت عن مختصراتها في بعض مكاتب نجد والحجاز والشام وغيرها فجمعت منها، أكثر من ثلاثين مجلدا ورتبتها، وهو بدء؛ وإلا فعسى الله سبحانه أن يقيض لفتاويه من يجمعها من مشارق الأرض ومغاربها ومن المكاتب التي لم نطلع عليها ويلحقه بما جمعته منها فهو سبحانه المستعان»^(١).

٣. نسب المخطوط لشيخ الإسلام الدكتور علي الشبل في كتابه: الأثبات في مخطوطات الأئمة: شيخ الإسلام ابن تيمية، والعلامة ابن القيم، والحافظ ابن رجب.^(٢)

٤. ما دون في مخطوطات وزارة الأوقاف الكويتية من نسبة المخطوط لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ.

المطلب الثاني: تحقيق عنوان الكتاب.

اتفقت النسختان اللتان وقفت عليهما على عنوان الكتاب وتسميته بـ «قاعدة في الاكتفاء بالرسالة والاستغناء بالنبي ﷺ عن اتباع ما سواه اتباعاً عاماً».

المطلب الثالث: موضوع الكتاب.

اشتمل موضوع الكتاب على مسألة وجواب في اتباع النبي ﷺ والاستغناء برسالته، والرد على الفرق المنحرفة التي ضلت سواء السبيل، أمثال: الخوارج، والرافضة، والمتكلمة، والمتفلسفة.

(١) (١٩/٦٦).

(٢) ص: (١٧٩).

المطلب الرابع: وصف النسخ.

١. النسخة الأولى: وتم الرمز لها بحرف «ص»:

كُتِبَ على غلاف هذه النسخة معلومات تتضمن رقم المخطوط (خ ٢٨٠ (٢) وعنوانه: «قاعدة في الاكتفاء بالرسالة والاستغناء بالنبي ﷺ عن اتباع ما سواه اتباعاً عاماً».

وتعتبر هذه النسخة أحسن النسختين وأفضلهما، وقد جعلتها أصلاً لوضوح خطها وجودته؛ ولأنها كاملة، وموافقة في الجملة لما جمعه عبد الرحمن بن قاسم رَحِمَهُ اللهُ.

وهي مصورة من وزارة الشؤون الإسلامية في دولة الكويت.

وصفها:

المؤلف: شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ.

عدد الأوراق: ٥ ق (١٣ - ١٧).

مسطرة الصفحة: (١٦ × ٩ سم).

عدد الأسطر في كل صفحة: (٢٠) سطرًا.

عدد الكلمات في كل سطر: ما بين (٩ إلى ١٠).

تاريخ النسخ: لم يذكر.

نوع الخط: بخط نسخ حديث، على الهوامش تصحيحات، ورؤوس

المسائل عليها خط أحمر.

اسم الناسخ: إبراهيم بن محمد بن راشد.

٢. النسخة الثانية: وتم الرمز لها بحرف «ن»:

كُتِبَ على غلاف هذه النسخة معلومات تتضمن رقم المخطوط (خ) ٢١٩ (٣) وعنوانه: «قاعدة في الاكتفاء بالرسالة والاستغناء بالنبي ﷺ» وهذه تلي النسخة (ص) من حيث الحسن والجودة، وهي كاملة.

وهي مصورة من وزارة الشؤون الإسلامية في دولة الكويت.

وصفها:

المؤلف: شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ.

عدد الأوراق: ٣ ق (١٤٠ - ١٤٢).

مسطرة الصفحة: (٢٠,٥ × ١٤,٥ سم).

عدد الأسطر في كل صفحة: (٢٥) سطرًا.

عدد الكلمات في كل سطر: ما بين (١٢ إلى ١٣).

تاريخ النسخ: في حدود ١٢٢٧هـ.

نوع الخط: بخط نسخ، رؤوس العناوين بالأحمر.

اسم الناسخ: لم يذكر.

٣. النسخة الثالثة: وتم الرمز لها بحرف «م»:

اعتمدت على نسخة أخرى نظرًا لكثرة الاختلافات فيها، وهي ضمن المجموع المطبوع الذي جمعه ورتبه الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رَحِمَهُ اللهُ وساعده ابنه محمد - حفظه الله -، ويقع في المجلد التاسع عشر من مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ من الصفحة (٦٦) إلى

(٧٥)، قال في بدايتها :

«وقال شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ فَصَل: في الاكتفاء بالرسالة، والاستغناء بالنبي ﷺ عن اتباع ما سواه اتباعاً عاماً».

المطلب الخامس: منهج التحقيق.

اتبعت في تحقيق الكتاب المنهج التالي :

أولاً: نسخ الكتاب وتحقيق النص وضبطه من النسخة الأصل والتي رمزت لها بحرف «ص».

ثانياً: اعتماد الرسم الإملائي الحديث في نسخ المخطوط مع تصحيح الأخطاء التي وقعت في كتابة الآيات دون الإشارة إلى ذلك في الحاشية.

ثالثاً: أثبت الفروق بين الأصل والنسخة الثانية في الحاشية.

رابعاً: إذا وجدت زيادات من النسخة الثانية ليست في الأصل فإنني أجعلها بين معقوفتين [] في المتن وأبين في الحاشية ذلك.

خامساً: وضع خطٍ مائلٍ هكذا / للدلالة على نهاية اللوحة مع الإشارة إلى ذلك في الحاشية.

سادساً: تخريج الأحاديث النبوية؛ فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما؛ فيتم الاكتفاء بعزوه إليهما أو إلى أحدهما، وإن لم يكن فيهما أو في أحدهما؛ فإنني أقوم بتخريجه من كتب الحديث المعتمدة مع نقل أقوال أهل العلم في الحكم عليه.


سابعاً: تخريج الآثار من مصادرها مع ذكر أقوال أهل العلم في الحكم

عليها إن وجد.

ثامناً: التعريف بالكلمات الغريبة والمصطلحات العلمية والأماكن والبلدان والفرق والطوائف تعريفاً موجزاً.

تاسعاً: الترجمة للأعلام غير الوارد ذكرهم ترجمة موجزة.

نماذج من النسخ الخطية



wadood.com

الصفحة الأولى من النسخة (ص)

القسم الثاني

النص المحقق

[بسم الله الرحمن الرحيم] ^(١) [وبه نستعين] ^(٢)

قال ^(٣) [شيخ الإسلام] ^(٤) أبو العباس أحمد بن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ^(٥):

[قاعدة] ^(٦) في الاكتفاء بالرسالة، والاستغناء بالنبي ﷺ ^(٧) عن اتباع ما

سواه اتباعاً عاماً.

أقام ^(٨) الله الحجة على خلقه برسله، فقال تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ ، إلى قوله: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ ^(٩) [لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل] ^(١٠) [النساء: ١٦٣ - ١٦٥] فدللت هذه الآية على أنه لا حجة لهم بعد الرسل بحال، وأنهم ^(١١) قد يكون لهم حجة قبل الرسل ^(١١).

(١) زيادة ليست في «م».

(٢) زيادة ليست في «ن، م».

(٣) في «م»: «وقال».

(٤) زيادة ليست في «ص».

(٥) في «ن، م»: «رحمه الله فصل».

(٦) زيادة ليست في «م».

(٧) زيادة ليست في «ن».

(٨) في «م»: «وأقام».

(٩) زيادة ليست في «م».

(١٠) في «ن، م»: «وأنه».

(١١) وهذا يُفهم من دلالة مفهوم المخالفة من الآية، ويؤيده حديث الأسود بن سريع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن

نبي الله ﷺ قال: «أربعة يوم القيامة: رجل أصم لا يسمع شيئاً، ورجل أحمق، ورجل هرم،

فالأولى^(١): تبطل^(٢) قول من أحوَج الخلق إلى غير الرسل حاجة عامة كالأئمة.

والثاني^(٣): يبطل قول من أقام الحجة عليهم قبل الرسل من المتفلسفة^(٤) والمتكلمة^(٥).

وقال تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

ورجل مات في فترة، فأما الأصم فيقول: رب، لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، وأما الأحمق فيقول: رب، لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبرع، وأما الهرم فيقول: رب، لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب، ما أتاني لك رسول، فيأخذ موثيقهم ليطيعنه، فيرسل إليهم أن ادخلوا النار، قال: فوالذي نفس محمد بيده، لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً». رواه أحمد في مسنده (٢٦/٢٢٨) ح (١٦٥٥٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١/٢٨٧) ح (٨٤١). وصحح الحديث ابن تيمية في الصفدية (٢/٢٤٥)، وابن القيم في طريق الهجرتين ص: (٥٨٨)، والألباني في صحيح الجامع (١/٢١٣) برقم (٨٨١).

(١) أي: الجملة الأولى من الآية وهو قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾.

(٢) في «ن،م»: «فالأول يبطل».

(٣) أي: الشطر الثاني من الآية وهو قوله تعالى: ﴿لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾.

(٤) الفلاسفة: هم في الأصل طائفة من اليونانيين اشتغلوا بالفلسفة، والفلسفة كلمة يونانية مركبة من: فيلو، ومعناها: المحب، وسوفيا، ومعناها: الحكمة. فالفيلسوف هو محب الحكمة. انظر: الملل والنحل (٢/١١٦)، مفاتيح العلوم لمحمد البلخي (ص: ١٥٣).

(٥) المتكلمون: هم المتسبون إلى ما يسمى بعلم الكلام، قال التفتازاني: «الكلام هو العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية» هي يقينية في زعمهم، والواقع أنها شبهات ضعيفة. شرح المقاصد (١/١٦٣)، وانظر: منهج السلف والمتكلمين في موافقة العقل للنقل. د. جابر إدريس (١/٤٩).

[فَإِنْ نَنْزَعْنَمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ] ^(١) [النساء: ٥٩] [الآية] ^(٢).

فأمر بطاعة أولي الأمر من العلماء والأمرء ^(٣) إذا لم يتنازعا، وهو يقتضى أن اتفاقهم حجة، وأمر ^(٤) بالرد عند التنازع إلى الله والرسول ^(٥)، فأبطل الرد إلى إمام مقلد ^(٦) ^(٧) أو قياس / عقل ^(٨) ^(٩).

(١) زيادة ليست في «ص».

(٢) زيادة ليست في «ن،م».

(٣) في «ن»: «من الأمرء والعلماء».

(٤) في «ن،م»: «وأمرهم».

(٥) قال الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللهُ: «ثم أمر برد كل ما تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه إلى الله وإلى رسوله أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله؛ فإن فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية، إما بصريحهما أو عمومهما؛ أو إيماء، أو تنبيه، أو مفهوم، أو عموم معنى يقاس عليه ما أشبهه، لأن كتاب الله وسنة رسوله عليهما بناء الدين، ولا يستقيم الإيمان إلا بهما، فالرد إليهما شرط في الإيمان». تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص: ١٨٤)، وانظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٣٠٤)، مجموع الفتاوى (٣/ ٢٥٠).

(٦) في «ن»: «تقليد».

(٧) التقليد: قبول قول الغير بلا حجة ولا دليل. انظر: الأحكام للآمدي (٣/ ٢٢١)، تحرير ألفاظ التنبيه للنووي ص: (٦٠)، التعريفات للجرجاني ص: (٦٤).

(٨) [١/ ب]

(٩) القياس هو: حمل فرع على أصل في حكم بجامع بينهما. انظر: روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة (٢/ ١٤١)، مذكرة في أصول الفقه لمحمد الأمين الشنقيطي ص: (٢٩١).

والشيخ لا يريد هذا النوع من القياس، وإنما مراده القياس الفاسد وهو: الذي يكون مخالفاً للنصوص؛ كقياس إبليس لعنه الله، وكالقيسة المخالفة للنصوص. مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي ص: (٤٢١).

فاضل^(١)(٢).

وقال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ [وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ] ^(٣)﴾ [البقرة: ٢١٣] [الآية فبين أنه بالكتاب يحكم بين أهل الأرض فيما اختلفوا فيه] ^(٤)، وقال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ^(٥)﴾ [الشورى: ١٠]، [١٠]، وقال تعالى: ﴿كُنْتُ أَنْزِلُ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ [لِنُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ] ^(٦)﴾ [الأعراف: ٢-٣]، [الآيتين] ^(٦) ففرض اتباع ما أنزله من الكتاب [والحكمة] ^(٧)، وحظر اتباع أحد من دونه.

وقال تعالى: ﴿أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ ^(٨)﴾ [العنكبوت: ٥١]، فزجر من لا يكتفي ^(٨) بالكتاب المنزل.

وقال تعالى: ﴿يَمْعَشَرُ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ

(١) في «ص»: «أو قياس عقلي فاصل». وما أثبتته هو الصحيح؛ لأن القياس الفاسد لا يكون فاصلاً للنزاع.

(٢) أي: قياس عقل من فاضل، أي: عالم فاضل.

(٣) زيادة ليست في «ص».

(٤) زيادة ليست في «ن».

(٥) زيادة ليست في «ص».

(٦) زيادة ليست في «ن، م».

(٧) زيادة ليست في «ص».

(٨) في «ن، م»: «من لم يكتف».

ءَايَاتِي ﴿ [الأنعام: ١٣٠] الآيات، [وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٥١]، وقال تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾ [الزمر: ٧١] ﴿^(١)﴾، [الآيات] ^(٢) وقال تعالى: ﴿كَلَّمَ اللَّهُ الْقَوْمَ بِهَا فَوَجَّ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴿٨﴾ قَالَُوا بَلَىٰ ﴿ [الملك: ٨-٩] الآية ^(٣) .

فدلت هذه الآيات على أن ^(٤) من أتاه الرسول فخالفه ^(٥) فقد وجب عليه العذاب، وإن لم يأته إمام ولا قياس.

[وأنه لا يعذب أحد حتى يأتبه الرسول وإن أتاه إمام أو قياس] ^(٦) .

[وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾] ^(٧) [النساء: ٦٩].

[وقال] ^(٨) [تعالى] ^(٩): ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾

(١) زيادة ليست في «ص».

(٢) زيادة ليست في «ص، ن».

(٣) في «ن، م»: «الآيتين».

(٤) في «ص»: «أنه» ولعل الأصح ما أثبتته.

(٥) المراد: فخالفه المخالفة التامة الكفرية؛ إذ أنه ليست كل مخالفة موجبة للعذاب.

(٦) زيادة ليست في «ص».

(٧) زيادة ليست في «ص».

(٨) زيادة ليست في «م».

(٩) زيادة ليست في «ص، م».

وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴿١﴾ [النساء: ١٣-١٤] الآيتين ^(٢).

و[قد] ^(٣) ذكر سبحانه ^(٤) هذا المعنى في غير موضع، فبين أن طاعة الله [وطاعة] ^(٥) رسوله ^(٦) موجبة للسعادة، وأن معصية الله ورسوله موجبة للشقاوة ^(٧)، وهذا يبين أن مع طاعة الله ورسوله لا تنفع طاعة إمام ولا قياس ^(٨)، [ومع معصية الله ورسوله لا ينفع طاعة إمام أو قياس] ^(٩).

(١) زيادة ليست في «ص».

(٢) في «ن،م»: «الآية».

(٣) زيادة ليست في «ص،ن».

(٤) في «ن»: «وقد ذكر سبحانه».

(٥) زيادة ليست في «ن،م».

(٦) في «ن»: «ورسوله».

(٧) كقوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ

مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ

وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٤﴾ [النساء: الآيتان ١٣

- ١٤] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ [الأحزاب: ٧١]. ﴿وَمَنْ يُطِيعِ

اللَّهِ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ عَدَابًا أَلِيمًا ﴿١٧﴾ [الفتح: الآية ١٧]،

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا ﴿٢٣﴾ [الجن: ٢٣].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ، قال: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني

فقد عصى الله» أخرجه البخاري في (كتاب الأحكام - باب قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ

وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴿٦﴾ (٢٦١١/٦) ح (٦٧١٨)، ومسلم في (كتاب أبواب

الإمارة - باب طاعة الأمراء) (١٣/٦) ح (٤٧٧٧).

(٨) في «ن،م»: «لا يحتاج إلى طاعة إمام أو قياس».

(٩) زيادة ليست في «ص».

ودلائل^(١) هذا الأصل كثيرة^(٢) في الكتاب والسنة، وهو أصل الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله، [وشهادة]^(٣) أن^(٤) محمداً رسول الله^(٥) وهو متفق متفق عليه بين الذين أتوا العلم والإيمان قولاً واعتقاداً؛ وإن خالفه بعضهم عملاً أو حالاً^(٦).

فليس عالم من المسلمين يشك^(٧) في أن الواجب على الخلق طاعة الله ورسوله، وأن ما سواه إنما تجب طاعته/^(٨) حيث أوجبها الله ورسوله.

وفي الحقيقة، فالواجب في الأصل إنما هو طاعة الله؛ لكن لا سبيل إلى العلم بمأموره وبخبره كله إلا من^(٩) جهة الرسول^(١٠)^(١١). والمبلغ عنه إما

(١) في «م»: «ودليل».

(٢) في «ص، م»: «كثير» وما أثبتته هو الصحيح.

(٣) زيادة ليست في «ن».

(٤) في «ن»: «وأن».

(٥) فمقتضى شهادة أن محمداً رسول الله: طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهى عنه وزجر وألا يعبد الله إلا بما شرع. انظر: الأصول الثلاثة للشيخ محمد بن عبد الوهاب ص: (٨).

(٦) في «ن»: «وحالاً».

(٧) في «ن»: «فليس علم لم من المسلمين يذكر».

(٨) [٢/أ].

(٩) في «ن»: «بمأموره ومخبره إلا من».

(١٠) في «ن»: «الرسل».

(١١) قال تعالى حكاية عن نبيه محمد ﷺ قال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ

مُبْلَغُ أمره وكلماته فتجب^(١) طاعته وتصديقه في جميع ما أمر وأخبر^(٢)، وإما وإما ما سوى ذلك فيطاع^(٣) في حال دون حال، كالأمراء الذين تجب طاعتهم طاعتهم في محل ولايتهم ما لم يأمرُوا بمعصية الله^(٤)، والعلماء الذين تجب تجب طاعتهم على المستفتى والمأمور فيما أوجبوه عليه مبلغين [له]^(٥) عن عن الله، أو مجتهدين اجتهادًا تجب طاعتهم فيه على المقلد^(٦).

(١) في «ن»: «فيجب».

(٢) في «ن»: «ما أمره وأخبره».

(٣) في «ن،م»: «ذلك فإنما يطاع».

(٤) يدل عليه ما جاء في الصحيحين عن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» أخرجه البخاري في (كتاب الأحكام - باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية) (٦/٢٦١٢) ح (٦٧٢٥)، ومسلم في (كتاب أبواب الإمارة - باب إنما الطاعة في معروف) (٦/١٥) ح (٤٧٩١).

قال شيخ الإسلام في منهاج السنة النبوية (١/١١٥): «ولم يأمر بطاعة الأئمة مطلقًا، بل أمر بطاعتهم في طاعة الله دون معصيته، وهذا يبين أن الأئمة الذين أمر بطاعتهم في طاعة الله ليسوا معصومين».

(٥) زيادة ليست في «م».

(٦) مراد المؤلف التقليد في المسائل الفرعية والأصولية، قال شيخ الإسلام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (الناس في الاستدلال والتقليد على طرفي نقيض منهم من يوجب الاستدلال حتى في المسائل الدقيقة: أصولها وفروعها على كل أحد. ومنهم من يحرم الاستدلال في الدقيق على كل أحد وهذا في الأصول والفروع وخيار الأمور أوسطها) مجموع الفتاوى (٢٠/١٨)، وانظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٤/٢٢٥)، المهذب في علم أصول الفقه المقارن لعبد الكريم النملة (٥/٢٣٩٠).

ويدخل في ذلك مشايخ الدين ورؤساء الدنيا^(١) حيث أمر بطاعتهم^(٢)،
 كاتباع أئمة الصلاة فيها^(٣)، واتباع إمام^(٤) الحج فيه^(٥)، واتباع أمراء الغزو
 فيه^(٦)، واتباع الحكام في أحكامهم^(٧)، واتباع المشايخ المهتدين في

(١) في «ص»: «الدين»، والصحيح ما أثبتته من «ن».

(٢) كما قال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

(٣) وقد دل على ذلك قوله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً» رواه البخاري في (كتاب الجماعة الإمامة - باب إنما جعل الإمام ليؤتم به) (١/ ٢٤٤) ح (٦٥٦)، ومسلم في (كتاب الصلاة - باب إنما جعل الإمام ليؤتم به) (٢/ ١٩) ح (٨٥٦).

(٤) في «م»: «أئمة».

(٥) كتأمير النبي ﷺ لأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على الناس في الحج عام الوفود في السنة التاسعة للهجرة. رواه البخاري في (كتاب الحج - باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك) (٢/ ٥٨٦) ح (١٥٤٣)، ومسلم في (كتاب الحج - باب لا يحج البيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان) (٤/ ١٠٦) ح (٣٢٦٦).

(٦) ويدل عليه ما جاء في الصحيح من حديث بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش، أو سرية، أو صاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: (اغزوا باسم الله في سبيل الله...) الحديث رواه مسلم في (كتاب المغازي - باب وصية أمراء الجيش) (٥/ ١٣٩) ح (٤٥٤٢).

(٧) ويدل عليه ما جاء في الصحيحين من حديث عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر» رواه البخاري في (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ) (٦/ ٢٦٧٦) ح (٦٩١٩)، ومسلم في (كتاب الأحكام - باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب، أو أخطأ) (٥/ ١٣١) ح (٤٥٠٧).

هديهم^(١)، ونحو ذلك^(٢).

والمقصود بهذا الأصل أن من نَصَبَ إمامًا فأوجب طاعته مطلقًا [أو حسنًا مطلقًا]^(٣) اعتقادًا، أو حالًا^(٤) فقد ضل في ذلك^(٥)، كائمه

(١) ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

(٢) وقال في موضع آخر: «الوجه الثاني: أنهم لا يوجبون طاعة الإمام في كل ما يأمر به، بل لا يوجبون طاعته إلا فيما تسوغ طاعته فيه في الشريعة، فلا يجوزون طاعته في معصية الله وإن كان إمامًا عادلاً، وإذا أمرهم بطاعة الله فأطاعوه: مثل أن يأمرهم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، والصدق والعدل والحج والجهاد في سبيل الله، فهم في الحقيقة إنما أطاعوا الله» منهاج السنة النبوية (٣/ ٣٨٧).

(٣) زيادة ليست في «م».

(٤) كحال اليهود والنصارى الذين قال الله فيهم: ﴿أَخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا إِلَّا إِلَهُهُ لَا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١] جاء تفسير هذه الآية في حديث عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: «يا عدي اطرح هذا الوثن من عنقك» فطرحته، فأنتهيت إليه، وهو يقرأ سورة براءة، فقرأ هذه الآية ﴿أَخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ حتى فرغ منها، فقلت: إنا لسنا نعبدهم، فقال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتستحلونه؟» قلت: بلى، قال: «فتلك عبادتهم». المعجم الكبير للطبراني (١٧/ ٩٢) ح (٢١٨)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٧/ ٨٦١) برقم (٣٢٩٣).

(٥) ليس في الدنيا أحد يجب اتباعه اتباعًا مطلقًا إلا رسول الله ﷺ، وما عداه فإنه يطاع إذا وافق شرع الله الذي جاء به الوحي، ويدل على ذلك ما جاء في الصحيحين من وجوب طاعة ولي الأمر المسلم في غير معصية الرحمن؛ لأن الله ورسوله أوجباها على الناس، روى أبو هريرة =

[الضلالة] ^(١) الرافضة الإمامية ^(٢)؛ حيث جعلوا في كل وقت إماماً معصوماً
تجب طاعته ^(٣)، فإنه لا معصوم بعد الرسول ولا تجب طاعة أحد ^(٤) بعده في
كل شيء ^(٥).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطع
أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني) أخرجه البخاري في (كتاب الأحكام - باب
قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٦/٢٦١١) ح (٦٧١٨)، ومسلم
في (كتاب أبواب الإمارة - باب طاعة الأمراء) (٦/١٣) ح (٤٧٧٧).

ومن هنا يتبين ضلال بعض الطوائف من الرافضة والصوفية الذين صرفوا الطاعة
المطلقة لمن يسمونهم بالأولياء فأضلّوهم عن سواء السبيل، نسأل الله العافية والسلامة.

(١) زيادة ليست في «ن».

(٢) الرافضة: في الأصل فرقة من الشيعة، سموا بذلك لأنهم تركوا زيد بن علي بن الحسين
ورفضوه وخذلوه عندما أثنى على الشيخين أبي بكر وعمر. بنوا عقيدتهم على القول
بإمامة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأن الإمامة لا تخرج عن ولده، وأنها من أركان الدين، وهم فرق
كثيرة: منهم من يصل إلى الكفر، ومنهم دون ذلك. انظر: منهاج السنة النبوية لشيخ
الإسلام ابن تيمية ٣٤/١، مقالات الإسلاميين (١/٨٨ - ٨٩)، الملل والنحل
(١/١٥٥)، الفرق بين الفرق ص: (٢٤ - ٢٥).

(٣) كما نص على ذلك أئمة الرافضة في كتبهم، وقالوا بعصمة الأئمة. انظر: على سبيل المثال: عيون
أخبار الرضا لابن بابويه القمي (١/٦٤)، والمجلسي في بحار الأنوار (٣٦/٣٣٠).

(٤) في «ن»: «وإحد».

(٥) وقال في موضع آخر: «والقاعدة الكلية في هذا أن لا نعتقد أن أحداً معصوم بعد النبي ﷺ،
بل الخلفاء وغير الخلفاء يجوز عليهم الخطأ». منهاج السنة النبوية (٦/١٩٦).

وقال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وفيه أن غير النبي ولو بلغ من الفضل الغاية ليس
بمعصوم». فتح الباري (٧/٢٦).

والذين عنوهم^(١) من أهل البيت منهم من كان خليفة راشداً تجب طاعته
كطاعة الخلفاء قبله^(٢)، وهو علي [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]^(٣).

ومنهم أئمة في العلم والدين يجب لهم ما يجب لنظرائهم من أئمة العلم
والدين؛ كعلي بن الحسين^(٤)، وأبي جعفر الباقر^(٥)، وجعفر [بن محمد]^(٦)
الصادق^(٧).

(١) في «ن،م»: «عينوهم».

(٢) دليل ذلك حديث العرياض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّبْحَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بليغة، ذرقت منها العيون، ووجلّت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يمشى منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» رواه أحمد (٣٧٥/٢٨) ح (١٧١٤٥)، وابن ماجه في (باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين) (١٥/١) ح (٤٢)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥٢٦/٦) برقم (٢٧٣٥).

(٣) زيادة ليست في «ن،م».

(٤) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، سيد من سادات التابعين، زين العابدين الهاشمي، العلوي، المدني توفي سنة ٩٤ هـ. سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٨٦/٤).

(٥) أبو جعفر الباقر هو محمد بن علي بن الحسين، سيد بني هاشم، الإمام، المدني، العلوي. العلوي. توفي سنة ١١٤ هـ. سير أعلام النبلاء (٤٠١/٤).

(٦) زيادة ليست في «ص».

(٧) أبو عبد الله جعفر بن محمد بن علي القرشي الهاشمي، الإمام، شيخ بني هاشم، المدني، المدني، أحد الأعلام. سير أعلام النبلاء (٢٥٥/٦).

ومنهم دون ذلك^(١).

وكذلك من دعا إلى اتباع^(٢) شيخ^(٣) من مشايخ الدين في كل طريقته^(٤)، من غير تخصيص ولا استثناء^(٥)، وأفرده عن نظرائه؛ كالشيخ عدي^(٦)، والشيخ

(١) وقال في موضع آخر: «ولكن الإمامية تخالف أهل البيت في عامة أصولهم، فليس في أئمة أهل البيت - مثل علي بن الحسين، وأبي جعفر الباقر وابنه جعفر بن محمد الصادق - من يقول بعصمة الأئمة الاثني عشر». منهاج السنة النبوية (٢ / ٣٦٨) بتصرف يسير. وقال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: «فمولانا الإمام علي: من الخلفاء الراشدين، المشهود لهم بالجنة رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ نَحْبَهُ أَشَدُّ الْحُبِّ، وَلَا نَدْعِي عَصْمَتَهُ، وَلَا عَصْمَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ». سير أعلام النبلاء (١٣ / ١٢٠).

(٢) في «م»: «دعا لاتباع».

(٣) [٢ / ب].

(٤) في «ن»: «طريقة»، وفي «م»: «طريق».

(٥) كالصوفية، فإنهم شابهوا الرافضة في العصمة، فقالوا: بعصمة أوليائهم، فقد ذكر ابن عربي عربي الصوفي الطائي أن من شرط الولي العصمة، فقال: «إن من شرط الإمام الباطن [يعني الولي] أن يكون معصوماً». الفتوحات المكية لابن عربي (٣ / ١٨٣). وسئل السلمى في طبقاته عن علامة الصوفي ما هي؟ فقال: «أن يكون مشغولاً بكل ما هو أولى به من غيره، ويكون معصوماً عن المذمومات». طبقات الصوفية للسلمى ص (١٠٩).

(٦) عدي بن مسافر بن إسماعيل الهكاري، شرف الدين أبو الفضائل، كان صالحاً ناسكاً. توفي سنة ٥٥٧ هـ انظر: وفيات الأعيان (٣ / ٢٥٤)، تاريخ الإسلام (١٢ / ١٢٨).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ فِي مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى (٣ / ٣٧٧): «وبعد الشيخ العارف القدوة عدي بن مسافر الأموي ومن سلك سبيلهما فيهم من الفضل والدين والصلاح والاتباع للسنة ما عظم الله به أقدارهم ورفع به منارهم. والشيخ عدي - قدس الله روحه - كان من أفاضل عباد الله الصالحين وأكابر المشايخ المتبعين، وله من الأحوال الزكية

والشيخ أحمد^(١)، والشيخ عبد القادر^(٢)، والشيخ حيوة^(٣)، ونحوهم. وكذلك من دعا إلى اتباع إمام من أئمة العلم في كل ما قاله وأمر به ونهى عنه مطلقاً كالأئمة الأربعة^(٤).

والمناقب العلية ما يعرفه أهل المعرفة بذلك.

وله في الأمة صيت مشهور، ولسان صدق مذكور، وعقيدته المحفوظة عنه لم يخرج فيها عن عقيدة من تقدمه من المشايخ الذين سلك سبيلهم، كالشيخ الإمام الصالح أبي الفرج عبد الواحد بن محمد بن علي الأنصاري الشيرازي ثم «الدمشقي» وكشيخ الإسلام الهكاري ونحوهما.

وهؤلاء المشايخ لم يخرجوا في الأصول الكبار عن أصول «أهل السنة والجماعة» بل كان لهم من الترغيب في أصول أهل السنة والدعاء إليها والحرص على نشرها ومنازمة من خالفها مع الدين والفضل والصلاح ما رفع الله به أقدارهم وأعلى منارهم، وغالب ما يقولونه في أصولها الكبار جيد مع أنه لا بد وأن يوجد في كلامهم وكلام نظرائهم من المسائل المرجوحة والدلائل الضعيفة).

(١) لعله أراد: أحمد بن أبي الحسن علي بن يحيى الرفاعي، الشافعي الأشعري الصوفي، إليه تنسب الطريقة الرفاعية، وأحد أقطاب الصوفية المشهورين. توفي سنة ٥٧٨ هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٧٧/٢١).

(٢) أبو محمد عبد القادر بن أبي صالح موسى بن عبد الله الجيلي، الشيخ، الإمام، العالم، الزاهد، أحد علماء الحنابلة. توفي سنة ٥٦١ هـ. سير أعلام النبلاء (٢٠/٤٣٩).

(٣) لم يتبين لي من هو الشيخ حيوة.

(٤) من الأقوال المتعصبة والممقوتة في اتباع المذاهب الأربعة ما جاء عن بعضهم:

١. قال خلف بن أيوب: «صار العلم من الله تعالى إلى محمد ﷺ، ثم صار إلى أصحابه، ثم صار إلى التابعين، ثم صار إلى أبي حنيفة، وأصحابه، فمن شاء فليرض ومن شاء فليسخط». تاريخ بغداد للبغدادي (١٥/٤٦٠).

٢. وقال الشيخ صالح المقبلي: «سمعت بعض من يتخلق بالعلم يعلم بعض خدم الكعبة ويقول في كلامه: مالك حجة الله على خلقه في الأرض». العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ ص: (٢٦٤).
٣. وقال السبكي: «وفي بعض هذا كفاية لمن يتقي الله تعالى ويحتاط لنفسه أن يزيغ عن الحق على عظيم قدر الشافعي، وسديد مذهبه، وصواب رأيه، وأن من عاند مذهبه فقد عاند الحق، وباء بعظيم الإثم، ومن أراد إهانته أهانه الله». طبقات الشافعية الكبرى (١/ ١٩٦).
٤. وقال النوراني القاضي: «لأن آخر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أزول عن مذهب أحمد بن حنبل. قال: وسمعت يقول الحق ما كان المرودي عليه». طبقات الحنابلة لأبي يعلى (١/ ٦٤).
- وهؤلاء خالفوا الأئمة في هذا التعصب الممقوت، وهذه أقوالهم في اتباع الدليل من الكتاب والسنة، وعدم النظر إلى أقوالهم إذا خالفت نصوص الوحي.
- قال الإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ اللهُ: «لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه». البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم (٦/ ٢٩٣)، حجة الله البالغة للدهلوي (١/ ٢٦٨).
- وقال الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ: «إنما أنا بشر، أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكلُّ ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وكلُّ ما لم يوافق الكتاب والسنة، فاتركوه». جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (١/ ٧٧٥).
- وقال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: «إذا صح الحديث خلاف قولي فاعملوا بالحديث واتركوا قولي». المجموع شرح المهذب للنووي (١/ ٦٣).
- وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: «لا تقلدني، ولا تقلد مالكاً، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا». إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٢/ ١٣٩).

وكذلك من أمر بطاعة الملوك والأمراء والقضاة والولاة في كل ما يأمرون به وينهون عنه من غير تخصيص ولا استثناء^(١).

لكن هؤلاء لا يدعون العصمة لمتبوعهم إلا غالبية أتباع المشايخ؛ كالشيخ عدي^(٢) وسعد الدين^(٣) بن حمويه^(٤) [ونحوهما]^(٥)؛ فإنهم يدعون فيهم نحواً مما تدعيه^(٦) الغالية في أئمة بني هاشم من العصمة، ثم من الترجيح على النبوة، ثم من دعوى الإلهية^(٧).

(١) عقد الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ في كتاب التوحيد باباً فريداً من نوعه قال فيه: (باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أرباباً من دون الله) ص: (١٠٢)، ثم أورد رَحِمَهُ اللهُ الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة الدالة على تحريم طاعة الأمراء والعلماء في معصية الله عَزَّجَلَّ فليراجع. وأكثر من يقع في ذلك اليهود والنصارى من الأمم السابقة، وأهل البدع من هذه الأمة؛ خاصة الرافضة والصوفية.

(٢) ذكرت الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة شيئاً من غلو أتباع الشيخ عدي رَحِمَهُ اللهُ فيه بعد موته بل وصل الأمرُ بأتباعه - والعياذ بالله - إلى الشرك به. (١/ ٣٧١).

(٣) في «م» «المديني».

(٤) محمد بن المؤيد بن أحمد بن محمد، سعد الدين، ابن حمويه الجويني، متصوف صاحب أحوال ورياضات وهو من غلاة الاتحادية. توفي سنة ٦٥٨ هـ. انظر: الوافي بالوفيات للصفدي (٥/ ٦٩)، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٧٣).

(٥) زيادة ليست في «ن».

(٦) في «ن»: «نحو ما يدعيه».

(٧) من أقوال سعد الدين بن حمويه الكفرية - والعياذ بالله - قوله بأن الولاية أفضل وأقرب إلى الله تعالى من النبوة قال: «واو الولاية أقرب إلى الحضرة الإلهية من نون النبوة،

وأما كثير من أتباع أئمة العلم ومشايخ الدين فحالهم وهوامهم يُضاهي حال من يوجب اتباع متبوعه، لكنه لا يقول ذلك بلسانه ولا يعتقده علماً، فحاله يخالف^(١) اعتقاده، بمنزلة العصاة أهل الشهوات، وهؤلاء أصلح ممن يرى وجوب ذلك ويعتقده.

وكذلك أتباع الملوك والرؤساء هم كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٧] فهم مطيعون حالاً وعملاً وانقياداً، وأكثرهم من غير عقيدة دينية [وفيهم من يقول^(٢) بذلك عقيدة دينية]^(٤).

فلأجل هذا التقرب تعتبر الولاية أفضل من النبوة. نقلاً عن التصوف المنشأ والمصادر لإحسان إلهي ظهير ص: (١٩٦).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ «ولهذا كان أتباعهما يعظمون ابن عربي عليه مع إقرارهم بأن السهروردي أتبع للسنة كما حدثني الشيخ الملقب بحسام الدين القادم السالك طريق ابن حموية الذي يلقيه أصحابه «سلطان الأقطاب»؛ وكان عنده من التعظيم لابن عربي وابن حموية؛ والغلو فيهما أمر عظيم، فبينت له كثيراً مما يشتمل عليه كلامهما من الفساد والإلحاد والأحاديث المكذوبة على النبي ﷺ، وجرى في ذلك فصول؛ لما كان عنده من التعظيم مع عدم فهم حقيقة أقوالهما وما تضمنته من الضلالات». انظر: الإيمان الأوسط لشيخ الإسلام ص: (١٣٨)، والصفدية (١/٢٤٨)، ومجموعة الرسائل والمسائل (٤/٥٣)، جامع المسائل لابن تيمية، لعزير شمس (٤/١١).

(١) في «ن»: «مخالفة».

(٢) زيادة ليست في «ن، م».

(٣) في «م» «يقرون».

(٤) زيادة ليست في «ن».

ولكن طاعة الرسول إنما تكون^(١) مع العلم بما جاء به والقدرة على العمل به، فإذا ضعف العلم والقدرة صار الوقت وقت فترة في ذلك الأمر، وإن كان^(٢) وقت دعوة ونبوة في غيره^(٣)، فتدبر هذا الأصل فإنه نافع جداً.
[والله أعلم]^(٤).

وكذلك / ^(٥) من نصّب القياس^(٦) أو العقل^(٧) أو الذوق^(٨) مطلقاً من

(١) في «ن،م» «تمكن».

(٢) في «م» «الأمر فكان وقت».

(٣) قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ فِي الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى (٢/ ٢٥٣): «أهل الفترة هم الأمم الكائنة بين أزمنة الرسل، الذين لم يرسل إليهم الأول ولا أدركوا الثاني، كالأعراب الذين لم يرسل إليهم عيسى ولا لحقوا النبي ﷺ».

(٤) زيادة ليست في «ص».

(٥) [٣/ أ].

(٦) مراد المصنف رَحِمَهُ اللهُ: تنصيب القياس مطلقاً؛ يعني جعله بمنزلة النصوص فهو قياس عقلي مستقل عن النصوص.

(٧) في «ن»: «والقول».

(٨) قال القشيري في رسالته (١/ ١٧٨): «الذوق والشرب ويعبرون بذلك عما يجدونه من ثمرات التجلي، ونتائج الكشوفات».

وقال ابن عربي: «اعلم أن الذوق عند القوم، أول مبادئ التجلي، وهو حال يفجأ العبد في قلبه». الفتوحات المكية (٢/ ٥٤٨).

وقال د. عبد المنعم الحفني: «الذوق: هو نور عرفاني يقذفه الحق بتجليه في قلوب أوليائه، يفرقون به بين الحق والباطل من غير أن ينقلوا من كتاب أو غيره،... وأول التجليات الذوق». معجم مصطلحات الصوفية ص: (١٠٤).

أهل الفلسفة والكلام والتصوف، [أو قدمه بين يدي الرسول من أهل الكلام والرأي^(١) والفلسفة والتصوف]^(٢)؛ فإنه بمنزلة من نَصَبَ شخصاً. فالاتباع^(٣) المطلق دائر مع الرسول وجوداً^(٤) وعدمًا.

-
- (١) قال الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ فِي الْعِتْصَامِ (٢/ ٣٣٥) فِي تَعْرِيفِ الرَّأْيِ: «هُوَ إِعْمَالُ النَّظَرِ الْعَقْلِيِّ مَعَ طَرَحِ السَّنَنِ إِمَّا قِصْدًا أَوْ غَلْطًا وَجَهْلًا».
- وَقَالَ السَّفَارِينِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي لَوَامِعِ الْأَنْوَارِ الْبَهِيَّةِ (١/ ٨): «الرَّأْيُ الْمَذْمُومُ هُوَ الرَّأْيُ الْمَجْرَدُ الَّذِي لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ وَلَا قِيَاسٍ جَلِيٍّ، بَلْ هُوَ خَرَصٌ وَتَخْمِينٌ، فَهَذَا الرَّأْيُ الَّذِي وَرَدَ التَّحْذِيرُ مِنْهُ وَالتَّنْفِيرُ عَنْهُ».
- (٢) زِيَادَةٌ لَيْسَتْ فِي «ص».
- (٣) فِي «ص»: «فِي الْإِتْبَاعِ». وَلَعَلَّ مَا أُثْبِتَهُ هُوَ الصَّحِيحُ.
- (٤) فِي «ص»: «وَجُوبًا». وَلَعَلَّ مَا أُثْبِتَهُ هُوَ الصَّحِيحُ.

فصل

أول البدع^(١) ظهوراً في الإسلام وأظهرها ذمماً في السنة والآثار: بدعة الحرورية^(٢) المارقة^(٣)؛ فإن أولهم^(٤) قال للنبي ﷺ [في وجهه]^(٥): «اعدل [يا محمد]^(٦) فإنك لم تعدل»^(٧)، وأمر النبي ﷺ بقتلهم

(١) قال الشاطبي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْإِعْتِصَام (٢/ ٣٣٥) فِي تَعْرِيفِ الْبِدْعَةِ: «طَرِيقَةُ فِي الدِّينِ مَخْتَرَعَةٌ تَضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ يَقْصِدُ بِالسُّلُوكِ عَلَيْهَا الْمُبَالَغَةَ فِي التَّعْبُدِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ».

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى (١٨/ ٣٠٨): «وَالْبِدْعَةُ: مَا خَالَفَتْ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ أَوْ إِجْمَاعَ سَلَفِ الْأُمَّةِ مِنَ الْإِعْتِقَادَاتِ وَالْعِبَادَاتِ».

(٢) قَالَ الْمَنَاوِي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي التَّوْقِيفِ عَلَى مَهْمَاتِ التَّعَارِيفِ (ص: ١٣٩): «الْحَرُورِيَّةُ: طَائِفَةٌ مِنَ الْخَوَارِجِ نَسَبَةٌ إِلَى حُرُورَاءَ - بِالْمَدِّ - قَرْيَةٍ بِقَرْبِ الْكُوفَةِ كَانَ أَوَّلُ اجْتِمَاعِهِمْ بِهَا، وَتَعَمَّقُوا فِي الدِّينِ حَتَّى مَرَقُوا مِنْهُ». وَانظُرْ: مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى (٤/ ٥٠٠) وَ (٧/ ٤٨١)

(٣) قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ (٢/ ٧): «فَإِنَّ أَوَّلَ بَدْعَةٍ وَقَعَتْ فِي الْإِسْلَامِ فَتْنَةُ الْخَوَارِجِ، وَكَانَ مَبْدُؤُهُمْ بِسَبَبِ الدُّنْيَا حِينَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ، فَكَأَنَّهُمْ رَأَوْا فِي عَقُولِهِمُ الْفَاسِدَةَ أَنَّهُ لَمْ يَعْدِلْ فِي الْقِسْمَةِ، فَفَاجَأُوهُ بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ». وَانظُرْ: مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى (٣/ ٣٤٩) وَ (٢٨/ ٤٧٦، ٤٨٩).

وَسَبَبُ تَسْمِيَّتِهِمْ بِالْمَارِقَةِ هُوَ مَا وَصَفَهُمْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِهِ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السُّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ...». وَسَيَأْتِي تَخْرِيجُهُ قَرِيبًا.

(٤) وَمُرَادُهُ بِأَوْلِهِمْ: ذُو الْخَوِصْرَةِ التَّمِيمِيِّ.

(٥) زِيَادَةٌ لَيْسَتْ فِي «ص».

(٦) زِيَادَةٌ لَيْسَتْ فِي «ن».

(٧) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (كِتَابِ اسْتِنَابَةِ الْمُرْتَدِّينَ وَالْمُعَانِدِينَ وَقِتَالِهِمْ - بَابِ قَتْلِ

الْخَوَارِجِ وَالْمَلْحِدِينَ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحِجَّةِ عَلَيْهِمْ) (٩/ ١٦) ح (٦٩٣٠)، وَمُسْلِمٌ فِي (كِتَابِ

الزَّكَاةِ - بَابِ ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ) (٢/ ٧٤١) ح (١٠٦٤).

[وقتلهم] ^(١) وقاتلهم أصحاب رسول الله ﷺ ^(٢) مع [أمير المؤمنين] ^(٣) علي بن أبي طالب ^(٤) [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] ^(٥).

والأحاديث عن النبي ﷺ مستفيضة بوصفهم وذمهم والأمر بقتالهم ^(٦)، قال أحمد بن حنبل: صحَّ الحديث في الخوارج ^(٧) من عشرة أوجه ^(٨)، قال

(١) زيادة ليست في «ن».

(٢) في «ن،م»: «النبي ﷺ».

(٣) زيادة ليست في «ص،ن».

(٤) كما جاء ذلك صريحاً عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ حيث قال: «قال أبو سعيد: وأشهد وأشهد أن علياً، قتلهم، وأنا معه»، أخرجه البخاري في (كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم - باب من ترك قتال الخوارج للتألف، وأن لا ينفر الناس عنه) (١٧/٩) ح (٦٩٣٣)، ومسلم في (كتاب الزكاة - باب ذكر الخوارج وصفاتهم) (٧٤٤/٢) ح (١٠٦٤).

(٥) زيادة ليست في «ن».

(٦) بوب الإمام البخاري في (كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم) أبواباً في الخوارج فقال: (باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم) (١٦/٩)، (باب من ترك قتال الخوارج للتألف، وأن لا ينفر الناس عنه) (١٧/٩)، ومسلم في (كتاب الزكاة) بوب النووي أبواباً في الخوارج فقال: (باب ذكر الخوارج وصفاتهم) (٧٤٠/٢)، (باب التحريض على قتل الخوارج) (٧٤٦/٢)، (باب الخوارج شر الخلق والخلقة) (٧٥٠/٢).

(٧) الخوارج: هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد قضية التحكيم، وهؤلاء طليعتهم، وهم فرق شتى، يجمعهم تكفير علي، وعثمان، والحكمين، وأصحاب الجمل، ومرتكب الكبيرة، والخروج على الأئمة إذا جاروا وظلموا، وقد عرفوا بعدة أسماء، منها: الخوارج، الحرورية، الشراة. انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي ص: (٤٩).

(٨) وقال في موضع آخر: «قال الإمام أحمد: صحَّ الحديث في الخوارج من عشرة أوجه، وهذه

النبي ﷺ: «يَحْقُرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ»^(١)، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(٢)، أَيْنَمَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنْ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

ولهم خاصتان مشهورتان فارقوا بهما جماعة المسلمين وأئمتهم: أحدهما: خروجهم عن السنة، وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة، وما^(٤) ليس بحسنة حسنة، وهذا هو الذي أظهره في وجه النبي ﷺ حين^(٥) قال له ذو

وهذه العشرة أخرجها مسلم في صحيحه موافقة لأحمد، وروى البخاري منها عدة أوجه، وروى أحاديثهم أهل السنن والمسانيد من وجوه آخر». مجموع الفتاوى (٧/ ٤٧٩)، وقال أيضاً: «قال الإمام أحمد صح الحديث في الخوارج من عشرة أوجه. وقد رواها مسلم في صحيحه، وروى البخاري منها ثلاثة أوجه: حديث علي وأبي سعيد الخدري وسهل بن حنيف، وفي السنن والمسانيد طرق آخر متعددة». مجموع الفتاوى (٥١٢ / ٢٨).

(١) جمع حنجرة، وهي الحلقوم، أي: لا يتعداها إلى قلوبهم، أو لا تفقهه قلوبهم. التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي (٢/ ٦٥).

(٢) الرمية: الصيد الذي ترميه فتقصده وينفذ فيه سهمك، وقيل هي كل دابة مرمية. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢/ ٢٦٨).

(٣) الحديث أخرجه البخاري في (كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم - باب قتل الخوارج والملحدّين بعد إقامة الحجة عليهم) (٩/ ١٦) ح (٦٩٣٠)، ومسلم في (كتاب الزكاة - باب التحريض على قتل الخوارج) (٢/ ٧٤٦) ح (١٠٦٦).

(٤) في «م»: «أو».

(٥) في «م»: «حيث».

الخُوَيْصِرَةُ التَّمِيمِي (١): اعدل فإنك لم تعدل، حتى قال له النبي ﷺ: «ويلك! فمن (٢) يعدل إذا لم أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أعدل» (٣).

فقوله إنك (٤) لم تعدل: جَعَلَ منه لفعل النبي صلى الله عليه وسلم (٥) عليه وسلم سيئة (٦) وترك عدل، وقوله [له] (٧) اعدل: أمر له بما اعتقده هو حسنة من القسمة التي لا تصلح، وهذا الوصف يشترك (٨) فيه البدع المخالفة للسنة كلها، فإنها (٩) لا بد أن تثبت ما نفته السنة أو تنفي (١٠) ما أثبتته السنة، أو تحسن (١١) ما قبّحته السنة أو تقبّح ما حسنته (١٢) السنة، وإلا لم تكن (١٣)

(١) حرقوص بن زهير بن السعدي، الملقب بزدي الخويصرة، شهد صفين مع علي، وبعد الحكمين صار من أشد الخوارج على علي، فقتل فيمن قتل بالنهروان. توفي سنة ٣٧هـ. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٢ / ٤٤)، أسد الغابة لابن الأثير (١ / ٧١٤).

(٢) في «ن،م»: «ومن».

(٣) تقدم تخريجه ص (٤٠).

(٤) في «ن،م»: «فإنك».

(٥) [٣/ب].

(٦) في «م»: «سفهًا».

(٧) زيادة ليست في «ص،م».

(٨) في «م»: «تشارك».

(٩) في «م»: «للسنة فقائلها لا بد».

(١٠) في «م»: «مانفته السنة وينفي».

(١١) في «م»: «ويحسن».

(١٢) في «ن»: «حسنه»، في «م»: «أو يقبح ما حسنت السنة».

(١٣) في «م»: «يكن».

بدعة، وهذا القدر قد يقع من بعض أهل العلم خطأً في بعض المسائل، ولكن^(١) أهل البدع يخالفون السنة الظاهرة المعلومة.

والخوارج جوّزوا على الرسول نفسه أن يجور ويضل في سنته، ولم يوجبوا طاعته ومتابعته، وإنما صدقوه فيما بلغه^(٢) من القرآن، دون ما شرعه من السنة التي تخالف بزعمهم ظاهر القرآن. وغالب أهل البدع غير الخوارج يتبعونهم في الحقيقة على هذا^(٣)؛ فإنهم يرون أن الرسول لو قال بخلاف مقالتهما لما اتبعوه^(٤)، كما يحكى عن عمرو بن عبيد^(٥) في حديث الصادق المصدوق^(٦).

(١) في «ن،م»: «لكن».

(٢) في «ن»: «بلغهم».

(٣) وقال في موضع آخر: «فهذا المبتدع الجاهل لما ظن أن ما فعله الرسول ليس بعدل، كان ظنه كاذباً، وكان في إنكاره ظالماً، وهذا حال كل مبتدع نفى ما أثبتته الله تعالى، أو أثبت ما نفاه الله، أو اعتقد حسن ما لم يحسنه الله، أو قبح ما لم يكرهه الله، فاعتقادهم خطأ، وكلامهم كذب، وإرادتهم هوى، فهم أهل شبهات في آرائهم، وأهواء في إرادتهم». درء تعارض العقل والنقل (٧/ ١٨١).

(٤) في «ن»: «لما تبعوه».

(٥) عمرو بن عبيد بن باب، التيمي بالولاء، أبو عثمان البصري، شيخ المعتزلة في عصره ومفتيها، وأحد الزهاد المشهورين، كان جده من سبي فارس، وأبوه نساغاً ثم شرطياً للحجاج في البصرة، توفي سنة ١٤٤ هـ. انظر: تاريخ بغداد (١٤/ ٦٣)، سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٥٩).

(٦) ذكر أن عمرو بن عبيد شيخ القدرية قال في حديث الصادق المصدوق، المخرج في الصحيحين وغيرهما، من كتب الإسلام عن عبد الله بن مسعود قال: «حدثنا رسول الله ﷺ =

وإنما يدفعون عن نفوسهم^(١) الحجة؛ إما بردّ النقل، وإما بتأويل^(٢)

وهو الصادق المصدوق: «إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً نطفة». الخ - رواه البخاري في (كتاب القدر) (٦/٢٤٣٣) ح (١٢٢٦)، ومسلم في (كتاب القدر - باب خلق الإنسان وكتابة رزقه وأجله وعمله) (٨/٤٤) ح (٦٨١٦) -، فقال: «لو سمعت الأعمش يقول هذا لقلت له: كذبت، ولو سمعت زَيْد بن وَهْبٍ يقول ذلك لقلت له: كذبت، ولو سمعت ابن مسعود يقول ذلك ما قبلته، ولو سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك لرددته، ولو سمعت الله يقول ذلك لقلت: ليس على هذا أخذت ميثاقنا. أو كلاماً هذا معناه. فنسأل الله العظيم المنان أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، وأن يهب لنا منه رحمة، إنّه الوهاب». انظر: تاريخ بغداد (١٤/٦٩)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٢/١٢٩)، جواب أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية، عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب. ص: (١١٦).

(١) في «ن»: «أنفسهم».

(٢) مراده التأويل الفاسد. وقد عرّف شيخ الإسلام التأويل المذموم بقوله: (وأما التأويل المذموم والباطل: فهو تأويل أهل التحريف والبدع الذين يتأولونه على غير تأويله، ويدعون صرف اللفظ عن مدلوله إلى غير مدلوله بغير دليل يوجب ذلك، ويدعون أن في ظاهره من المحذور ما هو نظير المحذور اللازم فيما أثبتوه بالعقل، ويصرفونه إلى معان هي نظير المعاني التي نفوها عنه؛ فيكون ما نفوه من جنس ما أثبتوه؛ فإن كان الثابت حقاً ممكناً كان المنفي مثله، وإن كان المنفي باطلاً ممتنعاً كان الثابت مثله، وهؤلاء الذين ينفون التأويل مطلقاً ويحتجون بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧] قد يظنون أنا خوطينا في القرآن بما لا يفهمه أحد؛ أو بما لا معنى له، أو بما لا يفهم منه شيء، وهذا مع أنه باطل فهو متناقض؛ لأننا إذا لم نفهم منه شيئاً لم يجوز لنا أن نقول له تأويل يخالف الظاهر ولا يوافق؛ لإمكان أن يكون له معنى صحيح وذلك المعنى الصحيح: لا يخالف الظاهر المعلوم لنا؛ فإنه لا ظاهر له على قولهم، فلا تكون دلالتة

المنقول، فيطعنون تارة في الإسناد وتارة في المتن، وإلا فهم ليسوا متبعين ولا مؤتمنين بحقيقة [السنة] ^(١) التي جاء بها الرسول، [بل] ^(٢) ولا بحقيقة القرآن.

الفرق الثاني في الخوارج وأهل البدع: أنهم يكفرون بالذنوب والسيئات ^(٣).

وترتب ^(٤) على تكفيرهم بالذنوب استحلال دماء المسلمين وأموالهم ^(٥)، وأن دار الإسلام دار حرب، ودارهم هي دار الإيمان ^(٦).

على ذلك المعنى دلالة على خلاف الظاهر فلا يكون تأويلاً، ولا يجوز نفي دلالة على معان لا نعرفها على هذا التقدير). مجموع الفتاوى (٣ / ٦٧).

(١) زيادة ليست في «ن».

(٢) زيادة ليست في «ص».

(٣) قال أبو الحسن الأشعري رَحِمَهُ اللهُ (أجمعت الخوارج على إكفار علي بن أبي طالب رضوان الله عليه... وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر إلا النجيدات فإنها لا تقول ذلك). مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ص: (٨٦)، الفرق بين الفرق للبغدادي ص: (٥٥). وقال شيخ الإسلام في العقيدة الأصفهانية ص (١٧٥): «كفرت الخوارج بالذنب وجعلوا صاحب الكبيرة كافراً مخلداً في النار».

(٤) في «م»: «ويترتب».

(٥) قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ عن الخوارج: «فجعلوا يقتلون النساء والولدان، ويقررون بطون الحبالى، ويفعلون أفعالاً لم يفعلها غيرهم». البداية والنهاية (٨ / ٣٢٣)، وانظر: النبوات (١ / ٥٦٤).

(٦) قال في موضع آخر: «ولكن الشيعة لم يكن لهم في ذلك الزمان جماعة ولا إمام ولا دار ولا سيف يقاتلون به المسلمين؛ وإنما كان هذا للخوارج تميزوا بالإمام والجماعة

وكذلك يقول جمهور الرافضة، وجمهور المعتزلة^(١)، والجهمية^{(٢)(٣)}،

والدار، وسموا دارهم دار الهجرة، وجعلوا دار المسلمين دار كفر وحرب، وكلا الطائفتين تطعن بل تكفر ولاية المسلمين، وجمهور الخوارج يكفرون عثمان وعلياً ومن تولاها، والرافضة يلعنون أبا بكر وعمر وعثمان ومن تولاها، ولكن الفساد الظاهر كان في الخوارج: من سفك الدماء، وأخذ الأموال، والخروج بالسيف». مجموع الفتاوى (٣٥ / ١٣). وانظر: النبوات (١ / ٥٧١)، وبيان تلبيس الجهمية (٣ / ٦٤٥).

وقال أيضاً: «فإن الخوارج ترى السيف، وحروبهم مع الجماعة مشهورة، وعندهم كل دار غير دارهم فهي دار كفر». منهاج السنة النبوية (٣ / ٤٦٥).

(١) المعتزلة: فرقة ظهرت في الإسلام أوائل القرن الثاني، وسلكت منهجاً عقلياً في مسائل العقائد الإسلامية، سموها بهذا الاسم لاعتزال واصل بن عطاء مجلس الحسن البصري. ويُجمع المعتزلة على القول بنفي صفات الله تعالى، وأن القرآن مُحدث، وأن الله لا يرى في الآخرة، وأن مرتكب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر، وأن الله ليس خالقاً لأفعال العباد، ويُسمون أيضاً بالقدرية. انظر: مقالات الإسلاميين (١ / ٢٣٥)، الفرق بين الفرق ص: (١٥)، الملل والنحل (١ / ٤٣-٤٦).

(٢) الجهمية: فرقة من الفرق البدعية المبنية على تعطيل الباري من الأسماء والصفات تعطيلاً محضاً، والقائلون بخلق القرآن، سموها بذلك نسبةً إلى الجهم بن صفوان أبي محرز الراسبي السمرقندي المقتول سنة ١٢٨ هـ، ونُسبت إليه هذه النحلة؛ لكونه شهراً مقالاتها وطورها، وإلا فإن أصل مقالاتهم صدرت من الجعد بن درهم، وعنه أخذ الجهم هذه البدعة. انظر: الملل والنحل (١ / ٨٦).

(٣) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وكذلك الرافضة ابتدعوا تفضيل علي على الثلاثة، وتقديمه في الإمامة، والنص عليه، ودعوى العصمة له، وكفروا من خالفهم وهم جمهور الصحابة وجمهور المؤمنين، حتى كفروا أبا بكر وعمر وعثمان ومن تولاها، هذا هو الذي عليه أئمتهم. وكذلك الجهمية ابتدعت نفي الصفات، المتضمن في الحقيقة لنفي

وطائفة من الغلاة المنتسبة إلى أهل الحديث/ (١) والفقهاء ومتكلميهم (٢).
 فهذا أصل البدع التي (٣) ثبت [بنص] (٤) سنة (٥) رسول الله ﷺ وإجماع
 السلف أنها بدعة، وهو جعل العفو سيئة وجعل السيئة كفراً (٦).
 فينبغي للمسلم أن يحذر من هذين الأصلين الخبيثين، وما يتولد عنهما
 من بغض المسلمين وذمهم ولعنهم واستحلال دمائهم وأموالهم.

الخالق ولنفي صفاته وأفعاله وأسمائه، وأظهرت القول بأنه لا يرى، وأن كلامه
 مخلوق، خلقه في غيره، لم يتكلم هو بنفسه، وغير ذلك، ثم إنهم امتحنوا الناس فدعواهم
 إلى هذا، وجعلوا يُكفّرون من لم يوافقهم على ذلك.
 وكذلك القدرية ابتدعت التكذيب بالقدر، وأنكرت مشيئة الله النافذة، وقدرته التامة، و
 خلقه لكل شيء، وكفّروا أو منهم من كفّر من خالفه، وكذلك الحلولية والمعطلة
 للذات والصفات يُكفّرون كثير منهم من خالفهم. الرد على البكري (٢ / ٤٨٧ - ٤٨٨)،
 وانظر: مجموع الفتاوى (٢٨ / ٤٧٧).

(١) [٤ / أ].

(٢) في «ن»: «والمتكلمين».

(٣) في «ن»: «الذي».

(٤) زيادة ليست في «ن».

(٥) في «ن»: «بسنة».

(٦) وقال في موضع آخر: «فهذا المبتدع الجاهل لما ظن أن ما فعله الرسول ﷺ ليس بعدل،
 كان ظنه كاذباً، وكان في إنكاره ظالماً، وهذا حال كل مبتدع نفى ما أثبتته الله تعالى، أو
 أثبت ما نفاه الله، أو اعتقد حسن ما لم يُحسنه الله، أو قبح ما لم يكرهه الله، فاعتقادهم
 خطأً، وكلامهم كذب، وإرادتهم هوى، فهم أهل شبهات في آرائهم، وأهواء في إرادتهم».
 درء تعارض العقل والنقل (٧ / ١٨١).

وهذان الأصلان هما خلاف السنة والجماعة، فمن خالف السنة فيما أثبتته أو شرَّعته^(١) فهو مبتدع خارج عن السنة، ومن كَفَّر المسلمين بما رآه ديناً^(٢) سواء كان ديناً أو لم يكن [دينياً]^(٣) وعاملهم معاملة الكفار فهو مفارق للجماعة.

وعامة البدع والأهواء إنما تنشأ من هذين الأصلين^(٤).

أما الأول: فشبهه^(٥) التأويل الفاسد أو القياس الفاسد؛ إما حديث بَلَّغَهُ عن الرسول ﷺ^(٦) لا يكون صحيحاً، أو أثر عن غير الرسول ﷺ^(٧) قلَّده فيه ولم يكن ذلك القائل مصيباً، أو تأويل تأوَّله من آية من كتاب الله أو حديث عن رسول الله ﷺ^(٨) صحيح أو ضعيف، أو أثر مقبول أو مردود ولم يكن التأويل صحيحاً، وإما قياس قاسه^(٩)، أو رأَى رآه واعتقده^(١٠) صواباً وهو خطأ.

(١) في «ن»: «شرعته».

(٢) في «م»: «ذنباً».

(٣) زيادة ليست في «ص، ن».

(٤) انظر التدمرية ص: (١٠٧).

(٥) في «ن»: «فيثبت». والكلمتان يحتملها السياق.

(٦) زيادة ليست في «ن، م».

(٧) زيادة ليست في «ن، م».

(٨) زيادة ليست في «ن».

(٩) في «ن»: «قلبه»، وفي «م»: «فاسد».

(١٠) في «ن، م»: «اعتقده».

فالقياس والرأي والذوق ونحوه عامة خطأ المتكلمة والمتصوفة وطائفة من المتفكّهة.

[وتأول النصوص الصحيحة أو الضعيفة عامة خطأ طوائف من المتكلمة^(١) والمحدثّة والمقلدة والمتصوفة والمتفكّهة]^(٢).

وأما التكفير^(٣) بذنب، أو اعتقاد سيء^(٤) فهو مذهب الخوارج^(٥).

والتكفير باعتقاد سيء^(٦) مذهب الروافض والمعتزلة وكثير^(٧) من غيرهم.

وأما التكفير باعتقاد بدعي فقد كتبه^(٨) في غير^(٩) هذا الموضوع^(١٠)، ودون ودون التكفير قد يقع من البغض والذم والعقوبة وهو العدوان، أو من ترك

(١) في «م»: «طوائف المتكلمه».

(٢) زيادة ليست في «ن».

(٣) في «ن»: «تكفير».

(٤) في «ن، م»: «سني».

(٥) قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ اللهُ فِي تعريف التكفير: «ومعنى كَفَّرَ الرجل أخاه: نسبته إياه إلى إلى الكفر بصفة الخبر، نحو أنت كافر، أو بصيغة النداء نحو: يا كافر، أو باعتقاد ذلك فيه:

كاعتقاد الخوارج تكفير المؤمنين بالذنوب». الإعلام بقواطع الإسلام ص: (١٨٠).

(٦) في «ن، م»: «سني».

(٧) [٤/ب].

(٨) في «ص»: «بينته».

(٩) في «ن»: «في المواضيع غير هذا».

(١٠) انظر: جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية لشيخ الإسلام ص (٥٨).

المحبة والدعاء والإحسان وهو التفريط ببعض [هذه] ^(١) التأويلات ما لا يسوغ، وجماع ذلك ظلم في حق الله [تعالى] ^(٢) أو في حق الخلق ^(٣)، كما بينته في غير هذا الموضوع ^(٤)؛ ولهذا قال أحمد بن حنبل لبعض أصحابه: «أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس» ^(٥).

[والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ] ^(٦)
[والحمد لله رب العالمين] ^(٧) / ^(٨)

(١) زيادة ليست في «ن».

(٢) زيادة ليست في «ص، ن».

(٣) في «ص»: «المخلوق».

(٤) انظر: التدمرية ص: (١٠٧)، مجموع الفتاوى (٦٣ / ٣)، و (٣٩٢ / ٧).

(٥) انظر: بيان تلبيس الجهمية (٤٦٠ / ٥)، مجموع الفتاوى (٦٣ / ٣).

(٦) زيادة ليست في «م».

(٧) زيادة ليست في «ن، م».

(٨) [أ / ٥].

فهرس المصادر والمراجع

- (١) الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيف الدين علي الأمدى، تحقيق عبدالرزاق عفيفى، المكتب الإسلامى، بيروت - دمشق.
- (٢) أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الجزرى؛ ابن الأثير، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- (٣) الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلانى، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ.
- (٤) الأصول الثلاثة، محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: أبي أيوب السليمان، ١٤٢٧هـ.
- (٥) الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد الشهير بالشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- (٦) الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، أبو حفص عمر بن علي بن موسى البزار، المحقق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامى - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٠هـ.
- (٧) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، القاهرة، الطبعة: ١٩٦٨م.
- (٨) الإعلام بقواطع الإسلام، لابن حجر الهيتمى، تحقيق: محمد الخميس، دار إيلاف، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

- (٩) الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشرة - أيار / مايو ٢٠٠٢ م
- (١٠) الإيمان الأوسط، شيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، المحقق: محمود أبو سن، دار طيبة للنشر - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.
- (١١) بحار الأنوار: محمد باقر المجلسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة ١٩٨٣ م.
- (١٢) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري. وبالْحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ.
- (١٣) البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- (١٤) بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مؤسسة قرطبة.
- (١٥) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.
- (١٦) تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- (١٧) تحرير ألفاظ التنبيه، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي،

- المحقق: عبد الغني الدقر، دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- (١٨) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، مكتبة الرياض الحديثة، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.
- (١٩) التدمرية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية، المحقق: د. محمد بن عودة السعوي، مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة: السادسة ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- (٢٠) تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- (٢١) التصوف المنشأ والمصادر، لإحسان إلهي ظهير الباكستاني، إدارة ترجمان السنة، لاهور - باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- (٢٢) التعريفات الاعتقادية، سعد بن محمد آل عبد اللطيف، دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
- (٢٣) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ.
- (٢٤) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- (٢٥) تلخيص كتاب الاستغاثة (المعروف بالرد على البكري)، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة

- المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ، تحقيق: محمد علي عجال.
- (٢٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، المزي، المحقق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
- (٢٧) التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي، عالم الكتب - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- (٢٨) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- (٢٩) التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- (٣٠) جامع المسائل، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام؛ ابن تيمية، تحقيق: محمد عزيز شمس، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- (٣١) جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- (٣٢) جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، المحقق: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد - مكة، الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م.

(٣٣) جواب أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية، أبو سليمان عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي، دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى بمصر، ١٣٤٩هـ، النشرة الثالثة، ١٤١٢هـ.

(٣٤) الحاوي للفتاوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
 (٣٥) حجة الله البالغة، أحمد بن عبد الرحيم المعروف بـ الشاه ولي الله الدهلوي. المحقق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(٣٦) خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت -، ١٤٠٠هـ.

(٣٧) درء تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، تقي الدين أحمد بن عبد السلام بن عبد الحلیم؛ بن تيمية، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن.

(٣٨) ذيل طبقات الحنابلة، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي، المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.

(٣٩) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، مؤسسة الريان، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٤٠) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو

عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

(٤١) سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - نشر فيصل عيسى البابي الحلبي.

(٤٢) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد الذهبي، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

(٤٣) شرح المقاصد، للتفتازاني، تحقيق: د. عبدالرحمن عميرة، الطبعة، ١٤٠٩ هـ، دار عالم الكتب، بيروت.

(٤٤) الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية، مرعي بن يوسف بن أبي بكر الكرمي، المحقق: نجم عبد الرحمن خلف، دار الفرقان، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ.

(٤٥) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، دار ابن كثير، - بيروت - الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ م، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.

(٤٦) صحيح الجامع الصغير وزياداته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.

(٤٧) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الجيل - بيروت.

(٤٨) الصفدية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية،

المحقق: محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.

(٤٩) طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد، المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة - بيروت.

(٥٠) طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

(٥١) طبقات الصوفية، محمد بن الحسين بن محمد أبو عبد الرحمن السلمي، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٥٢) طريق الهجرتين وباب السعادتين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله؛ ابن قيم الجوزية، دار ابن القيم - الدمام، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، الطبعة الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٤م.

(٥٣) العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي، المحقق: محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي - بيروت.

(٥٤) العقيدة الأصفهانية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ. تحقيق: إبراهيم سعيداي.

(٥٥) العلم الشامخ في إظهار الحق على الآباء والمشايخ، صالح بن مهدي المقبل اليمني (ت ١١٠٨هـ)، بلد النشر: مصر الطبعة الأولى، سنة

الطبع ١٣٢٨ هـ.

(٥٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٥٧) عيون أخبار الرضا، لابن بابويه، الطبعة الثانية: في سنة (١٣١٧ هـ) بطهران.

(٥٨) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.

(٥٩) الفتوحات المكية لمحي الدين بن عربي، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٢ م، تحقيق: د. عثمان يحيى.

(٦٠) الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر البغدادي، دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٧٧ م.

(٦١) كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

(٦٢) كتاب التوحيد، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي، المحقق: عبد العزيز بن عبد الرحمن السعيد وغيره، جامعة الأمام محمد بن سعود، الرياض.

(٦٣) لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدررة المضية في عقد الفرقة المرضية، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق، الطبعة: الثانية -

١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

(٦٤) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.

(٦٥) المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر.

(٦٦) مجموعة الرسائل والمسائل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية علق عليه: السيد محمد رشيد رضا، لجنة التراث العربي.
(٦٧) مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الخامسة، ٢٠٠١م.

(٦٨) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد القاري، دار الفكر، بيروت - لبنان.

(٦٩) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون.

(٧٠) المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.

(٧١) معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد كحالة، مكتبة المشى - بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٧٢) معجم مصطلحات الصوفية، لعبد المنعم الحنفي، بيروت - دار

المسيرة، ١٩٨٠ م.

(٧٣) مفاتيح العلوم، محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، الكاتب، المحقق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، الطبعة: الثانية.

(٧٤) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثالثة، تحقيق: هلموت ريتز.

(٧٥) المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر الشافعي، المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ.

(٧٦) الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، مؤسسة الحلبي.

(٧٧) منهاج السنة النبوية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ، تحقيق: د. محمد رشاد سالم.

(٧٨) منهج السلف والمتكلمين في موافقة العقل للنقل وأثر المنهجين في العقيدة، د. جابر إدريس، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ، مكتبة أضواء السلف الرياض.

(٧٩) المذهب في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد - الرياض الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م. ومؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م.

(٨٠) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن

- حماد الجهني، دار الندوة العالمية للطبعة: الرابعة، ١٤٢٠ هـ.
- (٨١) النبوات، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تیمیة، المحقق: عبد العزيز بن صالح الطویان، أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م.
- (٨٢) النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد؛ ابن الأثير، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.
- (٨٣) الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- (٨٤) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد؛ ابن خلكان، المحقق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
ملخص البحث	٤٩٥
المقدمة	٤٩٧
خطة البحث	٤٩٩
القسم الأول قسم الدراسة	٥٠١
المبحث الأول ترجمة المؤلف	٥٠١
المطلب الأول: اسمه ونسبه	٥٠٢
المطلب الثاني: مولده ونشأته	٥٠٢
المطلب الثالث: مكانته العلمية	٥٠٣
المطلب الرابع: عقيدته	٥٠٤
المطلب الخامس: مشايخه وتلامذته	٥٠٥
المطلب السادس: وفاته	٥٠٧
المبحث الثاني التعريف بالكتاب	٥٠٨
المطلب الأول: إثبات نسبته إلى المؤلف	٥٠٨
المطلب الثاني: تحقيق عنوان الكتاب	٥٠٩
المطلب الثالث: موضوع الكتاب	٥٠٩
المطلب الرابع: وصف النسخ	٥١٠
المطلب الخامس: منهج التحقيق	٥١٢
نماذج من النسخ الخطية	٥١٤

٥١٩.....	القسم الثاني النص المحقق
٥٥٢.....	فهرس المصادر والمراجع
٥٦٣.....	فهرس الموضوعات